



Distr.  
GENERAL

A/40/744  
15 October 1985  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الأربعون  
البنود ٦١ (ف) و ٦٥ (د) و ٦٥ (ي)  
من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام الدورة  
الاستثنائية الثانية عشرة للجمعية العامة :  
الحملة العالمية لنزع السلاح

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي  
اعتمدها الجمعية العامة في دورتها  
الاستثنائية العاشرة

المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح

معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٢- ١	أولا - مقدمة .....
٤	٢٥- ٣	ثانيا- أنشطة المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح .....
٤	٦- ٣	ألف - دراسات نزع السلاح التي تضطلع بها الأمم المتحدة .
٥	١٦- ٧	باء - تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح .....
٨	٢٥-١٧	جيم - الحالة في مجال نزع السلاح .....

(١٠٦٨) 85-28229

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٠	٣٧-٣٦	شالسا - أنشطة المجلس الاستشاري بوصفه مجلس أمناء معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح .....
١٠	٣٧-٣٦	الف - تقرير المدير عن أعمال المعهد .....
١٠	٣٤-٣٨	باء - الميزانية السنوية المقترحة لسنة ١٩٨٦ .....
١٢	٣٧-٣٥	جيم - برنامج العمل لسنة ١٩٨٦ .....
١٢	٣٨	رابعا - أنشطة اخرى .....
١٤	.....	المرفق - أعضاء المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح .....

أولا - مقدمة

١ - عملا بالجزء شالسا من قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، يظطلع المجلس الاستشارى لدراسات نزع السلاح بالمهام التالية :

(أ) اسداء المشورة الى الامين العام بشأن مختلف نواحي الدراسات والبحوث التي تجرى تحت اشراف الامم المتحدة أو المؤسسات التابعة لمنظومة الامم المتحدة في مجال الحد من الأسلحة ونزع السلاح ولاسيما بشأن إدماج برنامج هذه الدراسات في برنامج شامل لنزع السلاح بمجرد وضع هذا البرنامج ؛

(ب) العمل بوصفه مجلس أمناء لمعهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح ؛

(ج) اسداء المشورة الى الامين العام بشأن تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح ؛

(د) اسداء المشورة الى الامين العام بناء على دعوة محددة منه بشأن المسائل الاخرى في مجال نزع السلاح والحد من الاسلحة .

وقد رجت الجمعية العامة من الامين العام في قرارها ١٨٣/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، في جملة أمور ، أن يقدم تقريرا سنويا الى الجمعية العامة عن أعمال المجلس الاستشارى .

٢ - عقد المجلس الاستشارى لدراسات نزع السلاح دورتيه الثانية عشرة والثالثة عشرة في الفترة من ٦ الى ١٠ أيار/مايو ١٩٨٥ في نيويورك وفي الفترة من ٢٣ الى ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ في جنيف ، برئاسة السيد رولف بيورترشيت (السويد) . وترد في المرفق قائمة بأعضاء المجلس الاستشارى .

ثانيا- أنشطة المجلس الاستشاري لدراسات  
نزع السلاح

الف - دراسات نزع السلاح التي تضطلع بها  
الأمم المتحدة

٣ - نظر المجلس في دورتيه الثانية عشرة والثالثة عشرة في مسألة دراسات الأمم المتحدة المتعلقة بنزع السلاح . وفي دورته المنعقدة في أيار/مايو ، أدى الانتهاء من دراستين (حول المناطق الخالية من الأسلحة النووية - والاستخدام العسكري للبحث والتطوير) دون التوصل الى اتفاق حول تقريرهما النهائيين ، الى التساؤل عن طبيعة المشاكل التي تتم مواجهتها وعن ضرورة التوصل الى توافق في الآراء في تقارير الدراسات بشكل منفصل وكان هناك اتفاق عام أثناء المناقشة بوجود مواضيع يتعذر في بعض الاحيان الوصول الى توافق في الآراء بشأنها ، وضرورة استخدام مختلف الطرق في مثل هذه الاحوال لاجراء الدراسات ، والمثال على ذلك هي الدراسة عن الردع التي طلبتها الجمعية العامة بناء على توصية المجلس .

٤ - قرر المجلس في دورته الثانية عشرة اجراء مناقشة شاملة أكبر حول الموضوع الذي طلب الى الامانة العامة إعداد ورقة عمل بشأنه ، توجز باختصار التجربة المكتسبة حتى الآن وبيان بعض الامكانيات الاجرائية التي يمكن دراستها في المستقبل . وجرت مناقشة المجلس في دورته الثالثة عشرة ، المعقودة في أيلول/سبتمبر ، على أساس ورقة الامانة العامة التي رأى المجلس أنها تقدّم وصفا ضافيا ومتوازنا ومفيدا للتجربة المكتسبة من اكمال ٢٢ دراسة عن نزع السلاح منذ ١٩٧٩ . وأيد كثير من الأعضاء ، أثناء تبادل وجهات النظر ، الفكرة القائلة بأن دراسات نزع السلاح كانت سياسية الطابع أكثر من كونها أكاديمية بحتة وأن التوافق في الآراء لعب دورا كبيرا في انجاز التقارير عن الدراسات ، وعندما تكون الدراسة صعبة ولا يتيسر الوصول الى توافق في الآراء بشأنها يتعين عرض جميع جوانب الحجج ومراعاة الحاجة الى التوازن والاعتدال وأن تكون اللغة المستخدمة ملائمة كي يعرضها الامين العام للجمعية العامة . وما يجب أن يكون واضحا منذ البداية هو أنه يتعين أن يكون هناك تقرير . ويأسف المجلس في هذا الصدد لعدم وجود أى تقارير موضوعية متفق عليها من افرقة الخبراء التي أجرت دراسات حول المناطق الخالية من الأسلحة النووية والاستخدام العسكري للبحث والتطوير .

٥ - وكان من رأى المجلس أن أهداف الدراسات وخاصة المساعدة في المفاوضات المستمرة ، وتحديد المجالات الجديدة المحتملة للمفاوضات وتطوير الوعي العام بالمشاكل المطروقة في سياق التسلح ونزع السلاح لاتزال صالحة في اطار المقصد العام لتعزيز دور الأمم المتحدة في نزع السلاح . وفي حين أنه ستظل هناك مواضيع ومناسبات عند إجراء الدراسات بالطريقة التي حددها الأمين العام بمساعدة أفرقة الخبراء الحكوميين فإن وجود معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح قد وفر إمكانات جديدة يتعين استخدامها . ويتعين بذل جهود بائى من الطريقتين لتحقيق اختيار أكثر دقة لمواضيع الدراسة كما ينبغي إيلاء اهتمام كافي لمسألة التكاليف رغم أنه يجب أن يفهم أن على أفرقة الخبراء أن تعكس نوعاً من التوازن السياسي والجغرافي .

٦ - وأعاد المجلس التأكيد على الرأى الذى تم التعبير عنه في تقرير الأمين العام لعام ١٩٨٤ (A/39/549) بأنه يتعين على المجلس ، في حين أنه لا يفترض منه أن يراقب المقترحات المقدمة من وفود الدول ذات السيادة ، أن يتمتع بوضع يمكنه من فحص المقترحات المتعلقة بالدراسة قبل تقديمها للجمعية العامة وأن يقدم المشورة بشأن الاتجاهات المحتملة والنطاق والاولويات والنهج .. الخ . إذ طلب المبادرون ذلك على الأقل .

#### باء - تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح

٧ - ناقش المجلس في دورتيه الثانية عشرة والثالثة عشرة تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح . وقدم السيد جان مارتنسون وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح سرداً عن الأنشطة التي يجرى تنفيذها الى المجلس في الدورتين . وأحاط المجلس علماً في دورته الثالثة عشرة بتقرير الأمين العام الى الجمعية العامة بشأن تنفيذ برنامج أنشطة الحملة العالمية لنزع السلاح في عام ١٩٨٥ وبرنامج الأنشطة المقترح لعام ١٩٨٦ (A/40/443) .

٨ - وعبر المجلس عن تقديره العام للطريقة التي يتم بها تنفيذ الحملة ، وأبدت تعليقات تتعلق ، ضمن جملة أمور ، بتنظيم وعقد المؤتمرات والحلقات الدراسية الإقليمية ، وركز أعضاء المجلس على فائدة هذه الأنشطة ، واقترحوا تقصي الناحية العملية لعقد هذه المؤتمرات لنوعية خاصة من المستمعين أو تركيزها على مواضيع محددة . وأبدى أعضاء المجلس أيضاً رغبة كبيرة في الاقتراح الذى تمت دراسته في المؤتمر الإقليمي حول الأمن ونزع السلاح والتنمية في افريقيا ، المعقود في لومي ،

بتوغو في الفترة من ١١ الى ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٥ لإنشاء مركز اقليمي افريقي لاجراء البحوث وتشجيع أهداف الامن ونزع السلاح والتنمية في افريقيا ، وسيضيف ذلك بعدا جديدا لعمل الحملة العالمية لنزع السلاح .

٩ - ولوحظ من وجهة نظر العرض أن زيادة جودة وعدد المطبوعات الاعلامية تمثل خطوات ايجابية . وعمل المجلس على تشجيع انتاج هذه المواد بطريقة سهلة ومفهومة وأكد على أهمية استخدام الاذاعة والتلفزيون ووسائل العرض البصرية الأخرى ، كما تم التأكيد أيضا على الفائدة في الامتخدام الواسع لوسائط الاعلام . وقد شعر أعضاء المجلس ، وهم يلاحظون المجهودات المبذولة لانتاج مواد بمختلف اللغات ، بضرورة توجيه المزيد من التركيز على توزيع المنشورات وذلك بالاستفادة من مراكز الامم المتحدة للاعلام ورابطات الامم المتحدة ، والطرق الملائمة الأخرى . وفي اجابة له على هذه النقطة ذكر وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح أن هذا الجانب قد حظي ملفا باهتمام كبير إلا أنه قد يكون من المفيد إرسال استبيان الى مراكز الامم المتحدة للاعلام وسؤالها عن المواد التي أرسلت والأشخاص المرسله اليهم ، ثم يمكن فيما بعد تقديم تقرير بنتائج ذلك الاستقصاء الى المجلس .

١٠ - وفيما يتعلق بمضمون المنشورات ، أوصى بعض أعضاء المجلس بإيلاء مزيد من الأهمية للأوجه الشاملة لمشكلة نزع السلاح وصلتها بالتنمية وهو الموضوع الذي استهدفه مشروع الصندوق الدولي لنزع السلاح لأغراض التنمية ، والذي ناقشت الجمعية العامة مبادئه . ولوحظ أن معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح كان قد باشر الاضطلاع بدراسة في هذا الموضوع وكان قد أعد تقريره الاول عن الاستعمالات المدنية للموارد العسكرية ينبغي تكميلته بتقرير آخر .

١١ - ولقد شدد وكيل الأمين العام على انه يتم الآن اعداد عدد خاص من الرسالة الاخبارية عن أعمال المؤتمر الاستعراضي الثالث لاطراف معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية ، وقد رحب المجلس بهذا الاجراء في ضوء نجاح اختتام المؤتمر . وبين المجلس انه ينبغي كذلك تركيز الاضواء في البرنامج القادم للحملة ، على أهمية سنة ١٩٨٦ بصفتها سنة دولية للسلم .

١٢ - وأشار وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح ، بعد أن احاط علما باقتراحات المجلس ، الى ان الحملة كانت ، عمليا ، ثلاثية الاطراف في النشاط الذي يتطلب جهودا تبذلها الامم المتحدة ، والدول الاعضاء والمنظمات غير الحكومية . وفيما يتعلق

ببرنامج سنة ١٩٨٦ ، سيتوالى بذل الجهود لتطوير أنشطة الحملة للتوصل الى اكبر جمهور ممكن ، غير أن مدى امكانية تنفيذ البرنامج يتوقف على الدعم النشط والمادى الذى تقدمه الدول الاعضاء وغيرها من المصادر ، وعلى وجه الخصوص ، التبرعات التى ترد الى صندوق الائتمان .

١٣ - وكذلك اجتمع المجلس في دورته الثالثة عشرة ، وفقا لممارسة ثابتة ، بممثلي الهيئات التنسيقية للمنظمات غير الحكومية . وحضر الاجتماع ممثلون عن اللجنة الخاصة للمنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح في جنيف وعن الاتحاد العالمى لرابطات الامم المتحدة . ولم يتمكن ممثل لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح في مقر الامم المتحدة من حضور الاجتماع شخصيا ولكنه قدم بيانا خطيا لتوزيعه على اعضاء المجلس .

١٤ - وأعرب الممثلون في تعليقاتهم عن ارتياحهم للمسيرة الناجحة للحملة العالمية لنزع السلاح . كما أعربوا عن رأيهم في ان الوقت قد حان ، بعد انتهاء المرحلة الاولى للحملة ، لتقديم سبيل لتحسين اساليب الحملة ومضمونها .

١٥ - وبين ممثلو المنظمات غير الحكومية ان مواد الحملة فازت بالثناء خاصة ، فيما يتعلق بكتيبات الاسئلة والاجوبة ، والرسم البياني الجدارى ، وطلبوا النظر في استعمال ورق اخف وزنا لتسهيل عملية النسخ والتداول . واقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية ، في جملة نقاط أخرى ، ان يصار الى اصدار مزيد من النشرات الوقائية عن قضايا معينة وكذلك عن نتائج كل دورة من دورات الجمعية العامة وتبين القرارات المعتمدة ونتائج التصويت . ورأى الممثلون انه ينبغي استقصاء امكانيات تحسين الدور الذى تلعبه المنظمات غير الحكومية في تخطيط الحملة وانه يجب ان يقام المزيد من الصلات العضوية مع المجلس نفسه لتحسين التبادل مع مجموعة المنظمات غير الحكومية .

١٦ - وردا على النقاط التى طرحها ممثلو المنظمات غير الحكومية ، قرر المجلس دعوة الامانة العامة الى اعداد ورقة عمل عن طبيعة ومدى مشاركة المنظمات غير الحكومية في الحملة العالمية لنزع السلاح . ورأى ايضا ان تتناول ورقة العمل ، السياسة التى يجب ان يعتمدها المجلس فيما يتعلق بتمثيل المنظمات غير الحكومية في اجتماعات المجلس عندما تدعى اليها . وينبغي أن تقدم ورقة العمل التى يستلزم اعدادها اجراء مشاورات مع هيئات التنسيق المعنية التابعة للمنظمات غير الحكومية ، توصيات الى المجلس ينظر فيها في دورته في ربيع عام ١٩٨٦ . وبناء عليه ينبغي توجيهه

الدعوة الى ممثلي المنظمات غير الحكومية لحضور اجتماعات المجلس في دورته في ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ .

### جيم - الحالة في مجال نزع السلاح

١٧ - أجرى المجلس في دورته المعقودة في ربيع عام ١٩٨٥ ، وبناء على مقرره المعتمد في سنة ١٩٨٤ ، مناقشات في موضوع الشتاء النووي . وعرض قبل النقاش جزء ذات صلة من فيلم وثائقي من افلام ال بي . بي . سي بعنوان " في اليوم الثامن " . وتلبية لدعوة من المجلس قام اثنان من كبار العلماء وهما الدكتور كارل ساغان والدكتور جورج راشجينز ، وكلاهما من الولايات المتحدة الامريكية ، بتقديم وجهات نظرهما في الموضوع .

١٨ - ورأى الدكتور ساغان انه بالرغم من ان احتمال حلول شتاء نووي أمر غير مؤكد إلا ان احتمالات حدوثه كافية لكي يأخذها هؤلاء الذين يصنعون القرارات السياسية بعين الاعتبار . وأضاف ان جميع الاعمال العلمية المنجزة حتى الآن قد دعمت بوجه عام هذه النظرية ، الامر الذي يترتب عليه قيام دوافع قوية تحث على تخفيض الاسلحة النووية تخفيضا كبيرا بغية التوصل الى مستويات تقل فيها امكانية نشوء ظاهرة الشتاء النووي عامة ، حتى لو بقيت مخاطر حصول أضرار واسعة النطاق .

١٩ - ويعتقد السيد راشجينز انه مازال هناك عدد كبير من الامور المبهمة تحول دون اصدار حكم موثوق به . فان تقدير المرامي المستهدفة ، وكمية النار والدخان ، وتساعد الجزيئيات وكمية الاشعاع ، وحيز الدرجة الحرارية المتوقعة ، وغيرها من العناصر مجتمعة تجعل من المستحيل اي تنبؤ دقيق للظروف . وتشكل ، في نظره ، الاسلحة النووية تهديدا يجعل الحاجة ماسة الى تخفيضها الى مستويات ادنى . بيد أن هذا الرأي لم يركز على احتمال حصول شتاء نووي .

٢٠ - ولقد ظهرت هذه الاختلافات في الآراء في تعليقات أعضاء المجلس . بالرغم من ان شعور المجلس يتمثل في انه مهما كان التقدير موثوقا به ، الا أن خطر وقوع كارثة مماثلة واسع بشكل يكفي ليكون سببا مقنعا آخر لتجنب نشوب حرب نووية ولتخفيض الاسلحة النووية تخفيضا ملموسا .



٢١ - وتم ابلاغ المجلس بالاعمال التي أنجزها الامين العام تلبية لما ورد في القرار ١٤٨/٣٩ واو للجمعية العامة الذي دعا الى تقديم مقتطفات ذات صلة ، من مختلف التقارير المتعلقة بموضوع الشتاء النووي .

٢٢ - وتبادل المجلس ، في دورتيه ، وجهات النظر فيما يتعلق بالحالة الدولية الراهنة وما يترتب عليها من آثار في ميدان نزع السلاح . وتم تركيز الاضواء على اهتمامات رئيسية متعددة في مناقشات اتسمت بالصراحة والتنوع .

٢٣ - وأكد المجلس أهمية الاتفاق الثنائي الذي أبرم في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ بين السيد جورج شولتز ، وزير خارجية الولايات المتحدة والسيد اندريه غروميكو الذي كان وزير الشؤون الخارجية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية آنذاك ، بشأن مفاوضات عن " مجموعة اسئلة تتعلق بالفضاء والاسلحة النووية - الاستراتيجية والمتوسطة المدى على حد سواء - ليتم النظر فيها وايجاد الحلول لها في مجمل علاقاتها المتشابكة " . وكان هدف المفاوضات هو التوصل الى اتفاقات فعّالة تستهدف منع سباق التسلح في الفضاء وانهاؤه على الارض كما تستهدف الحد من الاسلحة النووية وتخفيضها وتعزيز الاستقرار الاستراتيجي لتنتهي في آخر المطاف الى ازالة الاسلحة النووية ازالة تامة في جميع الانحاء . وأعرب المجلس عن امله في أن تؤدي هذه المفاوضات الى نتائج ناجحة .

٢٤ - ولغت أعضاء آخرون الانتباه الى الطلبات المتكررة التي تقدم بها المجتمع الدولي من اجل احراز تقدم في مجال نزع السلاح والتي لم يستجب لها بعد . وبالرغم من الجهود العظيمة والمستمرة والمناشآت الصادرة عن جهات عليا في عدد من البلدان ، والتي وردت في اعلان نيودلهي بتاريخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ ، مازالت المفاوضات الثنائية تعاني الى حد بعيد من حالة الجمود . واعتبر أعضاء متعددون أن دور المفاوضات المتعددة الاطراف يزداد في اهميته وانه ينبغي تشجيع مثل هذه المؤتمرات والمحافل تشجيعا كبيرا . ولوحظ ان المؤتمر الاستعراضي لاطراف معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية الاخير كان مثالا ناجحا للمفاوضات المتعددة الاطراف ، وان الاعلان الختامي كان عملا بناء حتى لو لم يكن يحظى تماما برغبة بلدان عدم الانحياز .

٢٥ - ونظرا الى الاهتمام الذي ابدته الهيئات المتعددة الاطراف ازاء احراز تقدم ايجابي في ميدان نزع السلاح ، تم تقديم طلب محدد بشأن ابلاغ المحافل المتعددة الاطراف ، بشكل مناسب ، بنتائج المحادثات القادمة المزمع اجراؤها في جنيف بين رئيسي الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة بتاريخ ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر .

ثالثا - أنشطة المجلس الاستشاري بوصفه مجلس  
امناء معهد الأمم المتحدة لبحوث  
نزع السلاح

الف - تقرير المدير عن أعمال المعهد

٢٦- طبقا لاحكام الفقرة ٢ (ط) من المادة الرابعة من النظام الاساسي للمعهد ، قدم المدير تقريرا الى المجلس عن أنشطة المعهد وتنفيذ برنامج عمله . وقد اشنى المجلس على المدير كما اشنى على المعهد اذ انجزا الكثير بميزانية ضئيلة . وأشار الى ان المعهد واصل احراز تقدم طيب في تعزيز اهدافه . بيد ان الاعضاء ارتأوا ، في الظروف المالية الحالية ، انه ينبغي لجهود المعهد ان تكون اكثر تركزا على مشاريع معينة ذات اولوية بقصد كفالة الحد الاقصى من الاستخدام الفعال للموارد المتوفرة .

٢٧- وفي الدورة الثالثة عشرة ، وافق المجلس على تقرير المدير عن أعمال المعهد وهو التقرير الذي سيقدم الى الجمعية العامة (A/40/725) .

باء - الميزانية السنوية المقترحة لسنة ١٩٨٦

٢٨- كان معروضا على المجلس ، لدى استعراضه للحالة المالية للمعهد ونظيره في الميزانية السنوية المقترحة لسنة ١٩٨٦ ، وشائق اعداها المدير وكذلك تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية . واعرب المجلس عن تقديره للجنة لما قدمته من توجيه ومشورة وقرر تنفيذ تلك التوصيات بالكامل . وفي هذا الخصوص ، وافق المجلس على جدول زمني لعرض ميزانية سنة ١٩٨٧ التي ستهيء فرمة كافية لاجراء مشاورات مع ادارة شؤون نزع السلاح وادارة الشؤون المالية حسبما تقضي الفقرة ١ من المادة الثامنة من النظام الاساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح فضلا عن الوقت اللازم للمجلس كيما ينظر في الموضوع . واصر المجلس كذلك توجيهها باجراء تحسين في عرض الميزانية في المستقبل باضافة معلومات اخرى حسب توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

٢٩- وفيما يتعلق بالميزانية المقترحة لسنة ١٩٨٦ ، احاط المجلس علما بتعليقات اللجنة الاستشارية على قصر مسألة القيام بأنشطة المعهد على اساس أكثر تقديرات الايرادات شياتا . وافاد المدير بأن الايرادات المضمونة في ٢٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، من مصادر طوعية لسنة ١٩٨٦ ، هي كالتالي :

بالدولارات

٢١ ٦٠٠
(١) ١٨٠ ٠٠٠
٥٠ ٠٠٠
٢٠ ٠٠٠
٤٤ ٤٠٠
<u>٢٤ ٠٠٠</u>
<u>٢٤٠ ٠٠٠</u>

المانح

رصيد التبرعات المرحل من سنة سابقة
فرنسا
النرويج
سويسرا
الصندوق الامتثاني لبارو وكادبوري
شركة انيرغ الصناعية
المجموع

(١) هناك ٦٠ ٠٠٠ دولار من هذا المبلغ رهن حاليا بتمديق رسمي عليه .

٣٠- وكان من رأي المجلس ان تقديم معونة مالية من الميزانية العادية للأمم المتحدة سيكون ضروريا لسنة ١٩٨٦ وأوصى ، وفقا لاحكام النظام الاساسي للمعهد ، بأن تكون المعونة على مستوى نصف ايرادات المعهد المضمونة من مصادر طوعية ، أي ١٧٠ ٠٠٠ دولار .

٣١- وتقدر قيد أي ايراد يحتمل التعهد به بالاضافة الى ما تقدم في حساب يستخدم فيما يتصل ببرنامج العمل والميزانية لسنة ١٩٨٧ .

٣٢- وسيحقق الايراد المضمون الطوعي بالاضافة الى المعونة الموصى بها ايرادا نقديا لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح لسنة ١٩٨٦ يبلغ ٥١٠ ٠٠٠ دولار . وفيما يلي موجز النفقات المقدرة :

بالدولارات

٢٣١ ٤٠٠	مرتبات الموظفين الدائمين في المعهد وما يتصل بها من تكاليف ( المدير ، نائب المدير ، ٢ من موظفي الخدمات العامة)
٣٠ ٠٠٠	تكاليف سفر الموظفين
١٩ ٠٠٠	افرة الخبراء المخصصة
١٥ ٠٠٠	اتعاب للمساهمين في برنامج البحوث
١٥٥ ٦٠٠	الخدمات التعاقدية
٢٥ ٠٠٠	برنامج الزمالة
١٧ ٠٠٠	مداد تكاليف الدعم البرنامجي
<u>٧ ٠٠٠</u>	المساهمة في تصفية العجز
<u>٥١٠ ٠٠٠</u>	المجموع

٣٣- وكان من رأي المجلس ، بعد ان لاحظ انخفاض العجز المعلق بمقدار النصف بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، امكان تصفية ما تبقى من العجز على مدار فترة زمنية تمتد بضع سنوات .

٣٤- وفيما يتعلق بالتعهدات الجديدة ، احاط المجلس علما بدقة بتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ومؤداها ان يبلغ المانحون المحتملون لمعهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح بالاجراءات المتعلقة بالمالية والميزانية الواردة في النظام الاساسي للمعهد ، وبأن يطلب من المانحين النظر في تقديم تأكيد كتابي لتعهداتهم قبل اتموز/يوليه من السنة السابقة على سنة تقديم التمهيد . وصدرت توجيهات الى المدير بأن يتخذ اجراءات وفق ذلك ، ولكن المجلس لاحظ ان جدول الميزنة الزمني للمانحين المحتملين قد يجعل من الصعب الامتثال لذلك في الممارسة .

#### جيم - برنامج العمل لسنة ١٩٨٦

٣٥- في الدورة الثانية عشرة في ايار/مايو ، وافق المجلس على مجمل برنامج العمل الذي اقترحه المدير (مع العلم ان بيانات أكثر تفصيلا سيتم تقديمها الى المجلس) بالاضافة الى الميزانية المقترحة لسنة ١٩٨٦ ، في دورته لايول/سبتمبر .

٣٦- وفي الدورة الثالثة عشرة ، وافق المجلس على برنامج العمل المقترح الذي يشمل المواضيع التالية :

- (أ) منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ؛
- (ب) التوازن العسكري ؛
- (ج) نزع السلاح والتنمية : استخدام الموارد العسكرية لاغراض مدنية ؛
- (د) التجارة النووية الدولية ونظام معاهدة عدم الانتشار ؛
- (هـ) التحقيق ؛
- (و) تدابير بناء الثقة ونزع السلاح في اوروبا ؛
- (ز) العوامل الشخصية في نزع السلاح ؛
- (ح) استكمال قائمة معهد الامم المتحدة لنزع السلاح المتعلقة ببحوث نزع السلاح ؛
- (ط) انشاء قاعدة بيانات اوتوماتية عن نزع السلاح ؛
- (ي) زمالات معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح .

٣٧- وقرر المجلس ان تعطى الاولوية للمواضيع حسب ترتيبها في القائمة اعلاه .  
واصدر المجلس توجيهها مفاده ان من المهم بوجه خاص تفادي الازدواج في الاعمال التي  
تقوم بها ادارة شؤون نزع السلاح .

رابعا - أنشطة أخرى

٣٨- لاحظ المجلس انه من المقرر ، وفقا لمشروع الجدول الزمني للمؤتمرات ، عقد  
الدورتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة للمجلس في سنة ١٩٨٦ على النحو التالي :

٥ - ٩ ايار/مايو (نيويورك)

٨ - ١٢ ايلول/سبتمبر (نيويورك)

غير ان وضع جدول زمني يسمح بالنظر الصحيح في الميزانية السنوية المقترحة للمعهد  
الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح بغية الوفاء بمقتضيات اللجنة الاستشارية لشؤون  
الادارة والميزانية لن يتيح عقد الدورة الخامسة عشرة في موعدها . وقد ابلى المجلس  
بان اللجنة الاستشارية لن تتمكن من النظر في الميزانية المقترحة للمعهد المذكور  
حتى يحين الاسبوع الاول من ايلول/سبتمبر ، وان تقرير اللجنة الاستشارية الذي سيعرض  
على المجلس سيتطلب اسبوعين كاملين آخرين . وفي هذه الظروف ، دعا المجلس الى تقديم  
طلب رسمي الى الجمعية العامة للاذن بمعد اجتماع في نيويورك من ٢٢ الى ٢٦  
ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، واتخاذ ترتيبات مماثلة في السنوات المقبلة .

المرفق

أعضاء المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح

السيد اوليمي ادينيجي  
السفير  
وزارة الخارجية  
لاغوس ، نيجيريا

السيد الحاج بن عبد القادر عزوط  
السفير  
رئيس مجلس المحاسبة  
الجزائر ، الجزائر

الدكتور رولف بيورنرشتيت  
رئيس  
مجلس ادارة معهد ستكهولم الدولي لبحاث السلم  
ستكهولم ، السويد

الاستاذ اوليغ ن . بايكوف  
نائب مدير  
معهد الاقتصاد العالمي والعلاقات الدولية  
اكاديمية العلوم باتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية  
موسكو ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

الاستاذ جيمس ك. دوغرتي  
ادارة العلوم السياسية  
جامعة سانت جوزيف  
فيلادلفيا ، الولايات المتحدة الامريكية

السيد عمران الشافعي  
السفير ، مساعد وزير الخارجية  
وزارة الخارجية  
القاهرة ، مصر

السيد كونستانتين اين  
السفير  
وزارة الخارجية  
بوخارمت ، رومانيا

السيد ادغار فور  
عضو الاكاديمية الفرنسية  
عضو مجلس الشيوخ  
باريس ، فرنسا

السيد الفونسو غارشيا روبلز  
السفير  
الممثل الدائم للمكسيك في مؤتمر نزع السلاح  
جنيف

السيد ايغناك غولوب  
السفير فوق العادة والمفوض  
الممثل الدائم ليوغوسلافيا لدى الامم المتحدة

السيد ا. م. م. حميد  
وزير خارجية سريلانكا

السيد بجورن انج كرمستفيك  
المدير العام  
وزارة الخارجية النرويجية الملكية  
اوسلو ، النرويج

السيد كارلوس ليتشوفا ايغيا  
السفير  
الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة  
جنيف

السيد ليانغ يوفان  
السفير فوق العادة والمفوض  
نائب الممثل الدائم لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة  
نيويورك

السير رونالد ماسون  
معهد علم الجزيئات  
جامعة ساسكس  
برايتون ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

السيد اكيرا ماشوي  
مستشار  
هيئة الطاقة الذرية اليابانية  
طوكيو ، اليابان

السيد وليم ايتيكي مبوموا  
وزير الخارجية  
وزارة الخارجية  
ياوندي ، الكاميرون

الاستاذ الدكتور مانفريد مويلر  
معهد العلاقات الدولية  
اكاديمية العلوم السياسية والدراسات القانونية  
بوتسدام ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية



السيد كارلوس اورتييز دي روزاس  
مفير الأرجنتين لدى فرنسا  
السفارة الأرجنتينية  
باريس ، فرنسا

السيد مهراجاكريشنا راسفوترا  
وزير خارجية الهند سابقا  
نيودلهي ، الهند

السيد فرديريش روث  
السفير  
المفوض الاتحادي لتحديد الاسلحة ونزع السلاح  
بون ، جمهورية المانيا الاتحادية

الآنسة امادا سيفارا  
استاذ زائر  
معهد الدبلوماسية والعلاقات الدولية  
غواياكيل ، اكوادور

السيد اغا شاهي  
استاذ فخري للعلاقات الدولية بجامعة باكستان  
باكستان

السيد تادوز مترولاك  
السفير ، نائب مدير  
ادارة المنظمات الدولية  
وزارة الخارجية  
وارسو ، بولندا

والسيد ليفيو بوتسا ، مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، عضو في المجلس  
الاستشاري بحكم منصبه ، وذلك عندما يعمل المجلس بوصفه مجلس أمناء معهد الأمم  
المتحدة لبحوث نزع السلاح .

-----